

قرار رقم ٢٠٠٥/١٣
بمنح بدل طبيعة عمل للموظفين العاملين
بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنيابة المزيونة

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،
والى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (مالية / ت (٢٤٩) م ز ت / ٣٧٨) المؤرخ ٢٠٠٥/١/٥ م ،
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم (٢٠٠٥/١) المنعقدة بتاريخ ٢٤/٤/٢٠٠٥ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : يمنح الموظفون العاملون بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنيابة المزيونة
بدل طبيعة عمل مقداره (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً شهرياً .
- مادة (٢) : يوقف صرف البدل فى أى من الحالات الآتية :
أ - النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .
ب - الغياب بدون راتب .
ج - الإجازات أياً كان نوعها باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية
التي لا تزيد مدتها على سبعة أيام .
د - الإيفاد فى بعثة أو منحة دراسية .
- مادة (٣) : تتحمل وزارة التجارة والصناعة الأعباء المالية المترتبة على صرف هذا
البدل من موازنتها المعتمدة .
- مادة (٤) : يضاف هذا البدل إلى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون
الخدمة المدنية برقم (ثلاثة وخمسون مكرراً) بدل طبيعة عمل
للموظفين العاملين بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنيابة المزيونة .
- مادة (٥) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى : ٢٥ جمادى الثانية ١٤٢٦ هـ
الموافق : ١ أغسطس ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٩٧)
الصادرة فى ١٥ / ٨ / ٢٠٠٥ م